[ 356 ] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك عموما (1). (29736) 2 - وبالاسناد عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): الكلب الاسود البهيم لا تأكل صيده لان رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمر بقتله. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن بنان عن أبيه عن ابن المغيرة عن السكوني (1). أقول: هذا يمكن حمله على غير المعلم لما تقدم (2) ويمكن حمله على الكراهية وهو الاقرب. 11 - باب ان الكلب إذا صاد وقتل من غير ان يرسله احد لم يحل صيده. (29737) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن كلب افلت ولم يرسله صاحبه فصاد فأدركه صاحبه وقد قتله أيأكل منه ؟ فقال: لا، الحديث. ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد (1).

_____ (1) تقدم في الابواب 1 و 3 و 7 وفي الاحاديث 1 و 3 و 21 و 22 من الباب 9 من هذا الابواب. (2) الكافي 6: 206 / 20. (1) التهذيب 9: 80 / 340. (2) تقدم في الابواب 1 و 2 و 3 و 4 و 7 من هذه الابواب. الباب 11 فيه حديث واحد (1) الكافي 6: 205 / 16. (1) التهذيب 9: 25 / 100. (*)

_____